







كراسة شروط ومواصفات

إنشاء وتشغيل وصيانة مخازن وانشطة تجارية متجانسة

حي المغمس

لعام ۲۰۲۵

رقم المنافسة ٢٠٠٣٤-٨٧٥،١-٢٠-٢٠

لماذا أستثمر في مكة



الموقع الاستراتيجي لمدينة مكة المكرمة كعاصمة مقدسة للعالم الاسلامى



الارتفاع العالي للطلب في مختلف المجالات والقطاعات



التوجه الحكومي نحو زيادة المشاريع التنموية الضخمة



حيوية المدينة والتنوع الثقافي والسكاني



البطاقة التعريفية للفرصة الاستثمارية

الفرصة / إنشاء وتشغيل وصيانة مخازن وأنشطة تجارية متجانسة









سهولة الوصول للموقع وقوعله علـــــى شــــــارج حیوی



ارتفاع التعا سداد الشرائية



استراتيجية الموقع وتواجده بالقرب مين حى المغمس









فهرس المحتويات

JI - 1	المقدمة	С
2 - ال	الكروكي المساحي	٨
- 3	اشتراطات الدخول في المنافسة الإلكترونية والتقديم، ا].
- 4	حقوق الأمانة والمستثمر	10
5 - ال	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع٧	\
6 - الا	الاشتراطات العامة	q
7 - ال	الاشتراطات الخاصة	- (
8 - ار	الملحقات	- 1

القسم الأول : المقدمة

I-I تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

۱-۲ تعريفات المنافسة.

۱-۳ الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى سداد إيجار السنة الأولى.

القسم الأول:

المقدمة

ا-ا تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

وزارة البلديات والإسكان.	الوزارة
أمانة العاصمة المقدسة / البلدية الفرعية التابعة للموقع.	الامانة
لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) وتــاريخ ٢٩/١٦/١٩عهـــ وتعــديلاتها والتعليمــات التنفيذيــة لهــا والقــرارات ذات الصلة.	اللائحة
شركة البلد الأمين للتنمية والطوير العمراني، شركة مساهمة مقفلة، مؤسسة وفق ا انظمة المملكة العربية السعودية بموجب سجل تجاري رقـم (٤٠٣١٠٥٧١٤١) وعنوانها: الشميسـي خلـف مهـبط طـائرة الهـلال الأحمـر السـعودي، ص.ب: (٢٩١) مكـة المكرمـة، الرمــز البريــدي: (٢١٩٥٥)، هــاتف المملكة العربية السعودية.	الشركة
بوابة الاستثمار في المدن السعودية "فرص".	البوابة
الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الذي يحق له ممارسة أنواع النشاط التجاري والاستثماري بموجب الأنظمة واللوائغ ذات العلاقة.	مقدم العطاء
الأرض المملوكة لأمانة العاصمة المقدسة وفق الكروكي المرفق.	العقار
فـتح المجـال للمنافسـة بـين المسـتثمرين لاسـتثمار العقـارات البلديــة والخـدمات المرتبطـة بهـا، وفـق احكـام لائحـة التصـرف بالعقـارات البلديـة والتعليمات التنفيذية لها.	المنافسة العامة
تقديم المستثمرين عطاءتهم في المنافسة من خلال البوابة أو عن طريق الموقع الالكترونـي furas.momra.gov.sa أو عـن طريـق تطبيـق الأجهـزة الذكية.	المنافسة الالكترونية
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.	الكراسة

۱-۲ تعريفات المنافسة.

	إنشاء وتشغيل وصيانة مخازن وأنشطة تجارية متجانسة وفق كراسة الشروط والمواصفات.
المخازن <mark>ح</mark> والمستودعات و	هـي منشأة للتخزين الـدائم أو المؤقت داخـل النطـاق العمرانـي وتكـون صـغيرة أو متوسـطه الحجـم حسـب بنـود الاشـتراطات الخاصـة بالنشـاط وتسـتخدم للتخزين الـذاتي التـابع لنشـاطات رئيسـية أو التـأجير لنشـاطات تجارية وصناعية خفيفة.
النشاط المتحانس	هـي الأنشـطة التـي تمارس فـي نفـس موقع المنشـأة ولهـا نفـس طبيعـة النشـاط المـرخص لـه ولا تتطلـب مسـاحة إضـافية والمعتمـدة فـي بطاقـة النشاط.


١-٣ الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى سداد إيجار السنة

التاريخ	الأو عن البيان
التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
كما هو محدد في الإعلان	أخر موعد لتقديم العطاء
كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
تحدده الشركة	إعلان نتيجة المنافسة
تحدده الشركة	موعد الاخطار بالترسية
خلال خمسة عشريوم عمل من تاريخ اشعار الشركة للمستثمر بمراجعتها، فأن لـم يراجع يرسـل لـه إشـعار نهائي، ويعطى مهلة إضافية خمسة عشريوم عمل من تاريخ الاشعار النهائي	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المنافسة
خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار للمستثمر
من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الشركة والمستثمر ، وفي حالة تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم العقار أكثر من شهر من تاريخ توقيع العقد يتم اشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الاشعار .	بداية سريان مدة العقد
عند توقيع العقد	موعد سداد اجرة السنة الاولى

القسم الثاني : الكروكي المساحي

١-٢ الكروكي المساحي الخاص بالموقع.

۱-۱ الكروكي المساحي الخاص بالموقع.



القسم الثالث : اشتراطات دخول المنافسة الالكترونية والتقديم

٣-١ من يحق له الدخول في المنافسة.

٣-٢ لغة العطاء.

٣-٣ مكان وموعد تقديم العطاءات.

٣-٤ موعد فتح المظاريف.

٥-٣ تقديم العطاء.

٣-٦ مدة سريان العطاء.

٣-٧ الضمان البنكي.

٨-٣ مستندات العطاء وسريته.

القسم الثالث:

اشتراطات دخول المنافسة الالكترونية والتقديم.

٣-ا من يحق له الدخول في المنافسة

٣-١-١ يحق فقط للشركات والمؤسسات ذات الصفة الطبيعية والاعتبارية في مجال (إنشاء وتشغيل وصيانة المخازن والمستودعات)، وفق متطلبات المشروع، وحسب الاشتراطات والمواصفات الـواردة بها، ويستبعد المستثمر الـذي يثبت تعثره في مشروع استثماري بحكم أو قرار نهائي صادرين من جهة قضائية لمدة(سنتين) من تاريخ الحكم أو القرار وذلك بناءً على المادة (رقم ١٤ – البند ثانياً – الفقرة رقم ٣) من اللائحة.

٣-٢ لغة العطاء

يجب على المستثمر تقديم عطائه باللغة العربية ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية، وفي حال وجود مستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته الى اللغة العربية من قبل المستثمر وذلك من خلال مكتب ترجمه معتمد ويعتبر النص العربى هو المعول عليه في حالة الاختلاف.

٣-٣ مكان و موعد تقديم العطاءات

يقده العطاء الكترونياً عن طريق منصة فارض، وينتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والموافقات الكترونياً على أن تقدم في الموعد المحدد لها في البوابة ولن يقبل أى عطاء يقدم بعد الموعد المحدد.

٣-٤ موعد فتح المظاريف

حسب التاريخ المحدد في إعلان المنافسة، مع مراعاة مواعيد التأجيل والتمديد.

٥-٣ تقديم العطاءات

٣-١٥- على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة الموقع معاينة تامة نافية للجهالة شرعاً ونظاماً، وفق الحدود المعتمدة بالكروكي المرفق، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به وما حوله، ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه ولا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص الموقع والاعمال المتعلقة به.

٣-٥-٣ على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات دراسة وافية ودقيقة وإعداد العرض وفقاً لما تقتضى به الكراسة.

٣-٥-٣ يجب على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق ضمن (ملحقات الكراسة) بالدقة اللازمة، وذلك طباعةً أو كتابةً بالبد.

٣-٥-3 يجب ترقيم المرفقات وتوقيع كل صفحات العطاء ومرفقاته من قبل المستثمر نفسة أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه على جميع مستندات العطاء وملحقاته.

٣-٥-٣ في حالة رفع البيانات وتقديم المرفقات على المنصة فإنه لا يمكن التعديل أو الإضافة عليها بعد ذلك .

٣-٥-٧ يتم احتساب ضريبة القيمـة المضافة بناءً على النسبة المقررة مـن اجمـالي الايجـار السنوي المقدم ، ويـتم تحديـد نسـبة ضـريبة القيمـة المضـافة حسـب الأنظمـة والتعليمـات المعمول بها في هذا الشأن و ما تقرره الجهات ذات العلاقة بالمملكة العربية السعودية .

٣-٥-٨ لا يجوز للمستثمر الكشط أو المحو أو الطمس و أي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب ان تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام والتوقيع عليه وختمه .

٣-٥-٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاما وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي .

٦-٣ مدة سريان العطاء

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف ، وللأمانة أو الشركة الحق في طلب تمديد سريان مدة العطاء إذا اقتضت الضرورة لـذلك، ويبقـى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٣-٧ الضمان البنكى

٣-٧-١ يجب أن يقدم ضمان بنكي مع العرض بقيمة لا تقل عن (٢٥ %) من قيمة العطاء السنوي ويبقى الضمان سارياً وغير قابل للإلغاء الى حين سداد العائد الاستثماري عن السنة الاولى، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك السعودي المركزي، ولا تقبل الشيكات أو أي مستندات ماليه أخرى، وأن يكون غير مشروط وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة او الشركة دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان ساريا لمدة لا تقل عن ٩٠ يوم من التاريخ المحدد لفتح المظاريف وقابلاً لتمديد وقت الحاجة.

۲-۷-۳ يتم استبعاد العطاءات في الحالات التالية :

٣-٧-٣- العطاء الذي لا يرفق به اصل الضمان البنكي (صورة في التقديم الالكتروني والاصل يسلم في ظرف مختوم للجنة فيخ المظاريف وذلك في اليـوم والموعـد المعلن عنه).

٣-٧-٢-١/١ڡطاء الـذي تقبل فيله قيملة الضلمان علن (٢٥ %) ملن قيملة العطاء السنوى.

٣-٧-٣ الإفراج عن الضمان البنكي لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور استبعادهم من المنافسة. أما المنافسة ولا يحق لهم المطالبة بالإفراج عن الضمان قبل استبعادهم من المنافسة. أما المتنافسون الذين قُبلت عطاءاتهم ولـم تُرسَى عليهم المنافسة، فيُفرج عن ضماناتهم بعد صدور قرار الترسية على العطاء الفائز بالمنافسة، ولا يحق المطالبة بإعادة الضمان قبل صدور قرار الترسية النهائي الخاص بالمشروع.

۸-۳ مستندات العطاء وسريته

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب أدناه :

٣-٨-ايجب ارفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة/المؤسسة أو وكيلها الـذي وقع علـى العطاء ومرفقاته لديه صلاحية التوقيع نيابة عن الشركة / المؤسسة .

٣-٨-٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري .

٣-٨-٣ صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي .

٣-٨-٤ صورة خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي .

٣-٨-٣ صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول .

٣-٨-٣ صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول .

٣-٨-٧ صــورة مــن الشــهادة الصــادرة مــن التأمينــات الاجتماعيــة مثبــت فيهــا أن الشــركة / المؤسسة مسجلة في التأمينات وانها قامت بجميع الالتزامات حيالها ، أو ارفاق ما يثبت انها غير خاضعة لأحكام هذا النظام .

٣-٨-٨ صورة من شهادة الالتزام، بالسعودة.

٣-٨-٩ صورة من اثبات العنوان الوطنى للمنشاة صادر من البريد السعودي.

٣-٨-١ كراسة الشروط والمواصفات للمنافسة وملحقاتها، والمقر عليها الكترونياً على كل صفحة من قبل المستثمر، وذلك تأكيداً من المستثمر بالعلم والالتزام المطلق بما ورد فيها، ويجب ارفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء الكراسة بموجبه .

-جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الالكترونية تتمتع بكامل السرية ولا يمكن لأى طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى الجهة المختصة.

-للاستفسار يمكنكم التواصل مع مركز خدمات المستثمرين على البيانات التالية :



القسم الرابع : حقوق الشركة والمستثمر

- ٤-١ تَأْجِيلُ مُوعد فَتَحَ المَظَارِيفَ .
- ٤-٢ الغاء المنافسة والتعديل على الشروط والمواصفات
 - ٤-٣ تعديل وسحب العطاء
 - ٤-٤ حضور جلسة فتح المظاريف
 - 3-0 الاستفسار حول بيانات المنافسة

القسم الرابع:

حقوق الشركة والمستثمر .

٤-ا تأجيل موعد فتح المظاريف :

يحق للشركة تأجيل أو تمديد تاريخ فتح المظاريف إذا دعت الحاجة الى ذلك، واذا تلم ذلك فان الأمانة أو الشركة استخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل من خلال الرسائل الالكترونية او أى وسيلة أخرى من الوسائل المعتمدة .

٤-٢ الغاء المنافسة والتعديل على الشروط والمواصفات

يجوز للأمانة أو للشركة الغاء المنافسة العامة قبل فتح المظاريف اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك ويحق لها الإضافة او الحذف او التعديل لمضمون أي بند من بنود الكراسة بموجب اخطار الكتروني الى جميع المستثمرين الذين قاموا بشراء الكراسة وذلك قبل موعد فتح المظاريف على أن يعتبر أي إضافة او حذف او تعديل جزء لا يتجزأ من الكراسة وملزما لجميع المتنافسين.

٤-٣ تعديل وسحب العطاء :

3-٣-١ لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت الـــى أي ادعاء بوجود خطاء في العطاء بعد تقديمه .

٤-٣-٣ لا يحق للمستثمر سحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف .

٤-٤ حضور جلسة فتح المظاريف

تفتح المظاريف بحضور جميع أعضاء لجنة فتح المظاريف في الموعد المحدد ويتم ذلك بحضور المستثمر أو مندوبة لجلسة فتح المظاريف ويجب أن يكون مندوب المستثمر المفوض لحضور الجلسة سعودي الجنسية مصطحباً وكالة شرعية أو تغويض مصدقاً من الغرفة التجارية، ويجوز ان يكون الحضور الكترونياً او افتراضياً عن بعد (سيتم ارسال رابط في نفس يوم، فتح المظاريف او قبله) وتعلن الأسعار الواردة في العروض امام المتنافسين أو مندوبيهم وذلك حسب ما نصت عليه المادة رقم (٢٥) من التعليمات التنفيذية للأثحة التصرف بالعقارات البلدية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

٤-٥ الاستفسار حول بيانات المنافسة

في حالة غموض أو عدم، وضوح أي بند من بنود المنافسة يجب على المستثمر الاستفسار من الشركة الكترونيا من خلال البوابة للحصول على الايضاح اللازم، قبل تقديم، العطاء، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام، من تاريخ فتح المظاريف وستقوم، الأمانة بالرد الكترونيا على جميع الاستفسارات لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات، ولن يعول على أي استفسارات الواحانات شفوية .

القسم الخامس : الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

٥-١ الترسية والتعاقد.

٥-٢ تسليم الموقع.

القسم الخامس:

الترسية والتعاقد وتسليم الموقع.

٥-ا الترسية والتعاقد.

O-I-I بعند أن تستكمل لجنبة فنتحُ المظاريف إجراءاتها تحال العبروض الني لجنبة الاستثمار. لدراستها وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

٢-١-٥ يتم إخطار من رست عليه المنافسة فور اعتماد قرار الترسية لمراجعة الشركة خلال (ثلاثون يوماً) من تاريخ الاخطار لاستكمال الإجراءات، واذا لم يراجع خلال هذه المدة يتم إلغاء الترسية ويتم مصادرة الضمان البنكى "وذلك وفق المادة الرابعة والعشرون من اللائحة".

٥-١-٣يجوز في حال استبعاد أعلى العروض لأي سبب بموجب أحكام اللائحة، التغاوض مع العرض الذي يليه، على أن تتم الترسيه بعد موافقة الوزير "وذلك وفق المادة الخامسة والعشرون من اللائحة".

٥- ٢ تسليم الموقع.

o-۱-۲ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الشركة يحول دون ذلك، وبشرط الا تزيد المدة بين تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

 ٢-٥ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسليم الموقع تقوم الشركة بإرسال إشعار للمستثمر على عنوانه وتحسب بداية العقد من تاريخ الاشعار.

۳-۲-۵ يلتـزه، المسـتثمر باسـتلام، الموقـع بحضـور منـدوب مكتـب هندسـي معتمـد مـع
تحمله كافة التكاليف المترتبة على ذلك.

٥-٢-٥ يلتـزم المسـتثمر بالتعاقـد مـع مكتـب هندسـي معتمـد وتزويـد الإدارة المختصـة بصورة من العقد المبرم بخطاب رسمي وذلك فور اعتمـاد محضـر تسـليم الموقع علـى أن يقوم المكتب الهندسي بعمل جميع المخططات التصميمية للمشروع فـي مـدة أقصـاهـا "٩٠ يوم" من تاريخ محضر تسليم الموقع.

٥-٢-٥ في حال طرأ بعد الترسية أو توقيع العقد وجود أي عوائق أو إجراءات تحول دون تسليم الموقع أو تنفيذ المشروع، فيتم إلغاء المنافسة أو العقد "وذلك بموجب تعميم صاحب السمو الملكي وزير الشؤون البلدية والقرية رقم (٢٨٦٥١) بتاريخ ١٠/١-٣٥/١هـ.

القسم السادس : الاشتراطات العامة

- ٦-١ توصيل الخدمات للمشروع.
- ٢-٦ البرنامج الزمنى للمشروع وتنفيذ الأعمال.
- ٦-٣ مسئولية الاشراف على التنفيذ لدى المستثمر.
 - ٦-٤ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري.
 - ٥-٦ حق الشركة في الاشراف على تنفيذ المشروع.
 - ٦-٦ استخدام الموقع للغرض المخصص له.
 - ٧-٦ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد.
 - ٨-٦ موعد سداد الأجرة السنوية.
 - ٦-٩ إلغاء العقد.
 - ٦-١ تسليم الموقع والمنشآت القائمة للأمانة.
 - ٦-١١ متطلبات الأمن والسلامة.
 - ٦-١٢ أحكام عامة.

القسم السادس:

الاشتراطات العامة.

٦-ا توصيل الخدمات للمشروع.

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء – مياه – انترنت –صرف صحيالخ) علـــى مســـئوليته الخاصــة ويتحمـــل كافــة التكـــاليف والرســـوم المرتبطــة بـــذلك، وعلـــى المســـتثمر أن ينســـق مـــع الإدارة المعنيــة بالأمانــة ومـــع الجهـــات ذات العلاقــة، والأمانة والشركة غير مسئولة عن التأخر في إيصال الخدمات.

٢-١ البرنامج الزمنى للمشروع وتنفيذ الأعمال.

٢-٢-٦ يلتــزم المســتثمر بعــدم القيــام بتنفيـــذ أو تشــغيل المشــروع قبــل الحصــول علـى الموافقـات والتـراخيص اللازمـة مـن الأمانـة/الشـركة والجهـات الأخـرى ذات العلاقـة، مـع تحمل المستثمر لكافة التكاليف والرسوم، والأمانة غير مســُولة عـن التـأخر فـي الحصـول على التراخيص والموافقات من الجهات ذات العلاقة.

٣-٢-٦ يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المشروع الى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه المشاريع بعد أخذ موافقة الشركة على هذا المقاول ، وأن يوقع معه عقد تنفيذ المشروع قبل تسليم المستثمر ترخيص البناء.

3-1-3 على المستثمر إلـزام المقـاول بتقـديم، شـهادة تـأمين ضـد العيـوب التـي تظهـر في المباني والإنشاءات سواء الهيكلية أو أعمال التشطيب أو غير ذلك من أعمال المشروع وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٥٠٩) وتاريخ ٣٩/٠٩/١١هـ، وتقديم، صورة من الشـهادة لـلإدارة المعنية بالأمانة/الشركة.

٦-٣ مسؤولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر.

يجب أن يسند المستثمر الاشراف على التنفيذ الى مكتب هندسي استشاري معتمد ومرخص بعد أخذ موافقة الشركة على هذا المكتب ويكون من واجباته ما يلى:

- -الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراجعة ومطابقة مخططات ومواصفات المشروع قبل مباشرة التنفيذ ووضع الملاحظات الفنية وإبلاغ الشركة بأى خطأ يكون موجوداً بها والمقترحات لمعالجة الخطأ.

- المتابعة اليوميـة المسـتمرة لتنفيـذ الأعمـال طبقـاً للشـروط والمواصفات المـذكورة فـي. الكراسة وكود البناء السعودي.
- توجيه المقاول وإعطائه المشورة الفنية عند الضرورة، وإخطار المقاول والمستثمر خطياً وصورة للشركة عن أى مخالفات تحدث وطلب إزالتها.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات الملواد التاي يقدمها المقاول وتقديم التوطيات لشأنها.
 - دراسة المشكلات التي تظهر أثناء التنفيذ وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.
- فـي حـال ظهـور أو حـدوث معوقـات خارجـه عـن إرادة المســتثمر ، تتطلـب إجـراء تغيـرات أو تعديلات غير جوهرية أو إعادة توزيع عناصر المشـروع المختلفـة فيجـب أخـذ موافقـة الشـركـة مسبقا قبل اجراء أي تغير.

٦-٤ تقرير المقاول والمكتب الاستشارى.

بعاد الانتهاء مان تنفياذ جميع الأعمال وقبال الساماح بالتشاغيل يقادم كلاً مان المقاول والاستشاري المشرف على التنفياذ تقريراً للشاركة بخطاب رسامي عان طريق المساتثمر يوضاحان فياء مسائوليتهما عان تنفياذ المشاروع ومطابقت للمواصفات ماع تقاديم المخططات النهائية من واقع الطبيعة (as-built) معتمدة من استشاري المشروع.

٦-٥ حق الشركة في الأشراف على تنفيذ المشروع.

اللشركة الحق الكامل في الاشراف على تنفيذ المشروع بجميع مراحله للتأكد من التــزام المســتثمر بالتنفيــذ طبقــأ للاشــتراطات والمواصــفات بالكراســة والمخططــات المعتمدة.

٢-٥-٦ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/الشركة فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح
لكل ما تم تنفيذه مخالفاً للكراسة والمخططات المعتمدة.

٦-٥-٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أي إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الشركة، وفي حالة الموافقة يلتزم المستثمر أن يقدم مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة النهائية والترخيص اللازم.

٢-٥-3 يلتـزم المسـتثمر بتقـديم التقـارير الدوريـة للشـركة عـن أعمـال التنفيـذ للمشـروع وكـل ومدى الالتزام بالجدول الزمني لتنفيذ المشروع كل شهر خلال فتـرة تنفيـذ المشـروع وكـل ثلاثة أشهر عن أعمال الصيانة الدورية بعد اكتمال التنفيذ وتشغيل المشـروع علـى أن تكـون هـذه التقـارير مـن المكتـب الاستشـاري المشـرف علـى المشـروع الموافـق عليـه مـن قبـل الشركة والمعتمد لدى الامانة.

٦-٦ استخدام الموقع للغرض المخصص له.

يجب على المستثمر استخدام الموقع للنشاط المخصص له في إعلان المنافسة، ولا يحق للمستمر استخدام الموقع لغير النشاط المخصص له، وأي مخالفة لـذلك يحق للشركة فسخ العقد، وسحب الموقع من المستثمر.

٧-٦ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد.

لا يحق للمستثمر تأجير كل أو جزء من العقار ولا التنازل عن العقار للغير الا بعد الحصول على موافقة خطية من الشركة والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناءً على تقديرها للموقف، على أن تنظبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي، وفي حالة تأجير وحدات أو محال أو إبرام أي عقود للمشروع يجب على المستثمر تزويد الشركة بصورة من هذه العقود وبيانات المستثمار الأصلي أو فسخه أو سحبه من المستثمر ويظل المستثمر هو المسؤول امام الشركة أو الأمانة أو الجهات الأخرى عن أي مخالفة.

٦-٨ موعد سداد الأجرة السنوية.

تسدد أجرة السنة الأولى قبل توقيع العقد وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد وتوقيع العقد خلال شهر مـن تـاريخ ابلاغـه بالترسـية يـتم مصـادرة الضـمان البنكـي المقـدم فـي المنافسـة، مـع مطالبـة المسـتثمر بسـداد بـاقي القيمـة الايجاريـة للسـنة الأولـى، وفي حـال عدم تجاوبه للسـنوات التاليـة فيـتم سدادها في بداية كل سنه إيجاريه في حال لم يتم السداد فيتم تطبيق نظام إيرادات الدولة بحقه.

٦-٩ الغاء العقد.

يحق للشركة فسخ وإلغاء العقد مع المستثمر وذلك في الحالات التالية:

- اذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال الفترة الزمنية المحددة للتجهيز والانشاء.
- اذا أخل المستثمر بأي من مواد هذه الكراسة أو العقد الاستثماري، ولم يتجاوب مع الأمانة في تصحيح الوضع خلال (١٥ يوماً) من تاريخ الإنذار.

- اذا تأخر المستثمر عن دفع الايجار في بداية السنة التعاقدية وتم اشعاره وانذاره نهائياً. حسب نظام، إيرادات الدولة
- بطلب من الأمانة لدواعي التخطيط أو التنظيم أو للمصلحة العامة، وفي هـذه الحالـة يـتم تعويض المستثمر حسب الأنظمة والتعليمات.

٦- ١٠ تسليم الموقع و المنشأت القائمة للشركة.

I-I-I تؤول ملكية المنشأت والتجهيزات المقامة على الموقع بعد انتهاء مدة العقد الى الأمانة، وعلى المستثمر تسليمها للأمانة والشركة بحالة جيدة ، وفي حال وجود ملاحظات او إصلاحات على المنشآت فان للأمانة والشركة الحق في تكليف المستثمر بالإصلاحات اللازمة أو تكليف من تراه الأمانة أو الشركة مناسباً للإصلاح على نفقة المستثمر.

۲-۱-۱ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة اشهر تقوم الشركة بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم العقار وفى حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً.

٣-١--٦ يحق للشركة تمديد العقد للمستثمر وفق لائحة التصرف بالعقارات البلدية والأنظمة والتعليمات الصادرة فى هذا الشأن

1--1-3 في حالة وجود عقود او التزامات كمحلات تجارية او ما في حكمها تعتبر مدة انتهاء عقودها هي مدة انتهاء العقد الاستثماري (بحيث تعتبر جميع العقود لاغية مع انتهاء مدة العقد الاصلية) وللأمانة والشركة الحق في تمديدها حسب ما تراه مناسباً وفقاً للوائح والأنظمة والتعليمات، وفي حال عدم قيام المستثمر بإغلاق المحالات او الوحدات وغيرها وعدم اخلائها فانه يحق للأمانة او الشركة فتح المحلات أو الوحدات وغيرها بموجب محضر معد لذلك وحصر الموجودات والتصرف فيها ويسقط حق المستثمر في المطالبة بها بعد مرور شهر من تاريخ انتهاء العقد ويتم استلام الموقع غيابيا.

٦-١١ متطلبات الأمن والسلامة.

 ١-١١-١ على المستثمر اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع اضرار أو حوادث تصيب الأشخاص أو الأعمال أو الممتلكات العامة والخاصة، والتنسيق مع الجهات المختصة اذا تطلب الأمر.

۲-۱۱-۱ على المستثمر عدم شغل الطرق أو إعاقة الحركة المرورية وتوفير متطلبات الحماية والسلامة التى تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث. ٦-١١-٣ يجب على المستثمر أن يعد خطة لمواجهة حالات الطوارئ وتشمل تدريب أشخاص مـوُهـلين علـى إخلاء الأفـراد مـن المبنـى واسـتخدام أجهـزة ومعـدات إطفـاء الحريـق والقيـام، بعمل الإسعافات الأولية وحفظ الأمن والتنسيق مع الجهة المختصة.

3-II-3 يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة أو إصابات العمل التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين إثناء قيامهم بالعمال، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات أو أى تكاليف أخرى دون أدنى مسئولية على الأمانة.

 ٥-۱۱-۱ على المستثمر التعاقد مع الشركات المتخصصة في الحراسات الأمنية مع تركيب نظام مراقبة بكاميرات رقمية عالية الجودة داخلية وخارجية تعمل على مدار الساعة، ويكون للأمانة والجهات المختصة الحق في الرجوع لها.

۱۲-۱ أحكام عامة.

٦-١٢-١ جميـع المسـتندات والمخططـات ووثـائق العطـاء المتعلقـة بالمنافسـة هــي ملـك للشركة/ الأمانة بمجرد تقديمها .

٦-١٢-٦ التقويم الميلادي هو المعمول به في العقد .

٣-١٢-٦ ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع للشركة أو الامانة باي مطالبة او تعويض عما تحمله من مصاريف او رسوم، نتيجة تقديم، عطائه في حالة عدم، قبوله .

٦-١٢-3 تَخْضَعَ هَذَهَ المِنافِسَةَ الـى اللائحـة، وجميعَ الأنظمـة والتعليمـات الصادرة مـن الجهـات. والوزارات الأخرى وما يستجد في هذا الشأن.

1-1-0 يلتزم المستثمر بسداد قيمة الضريبة المضافة للشركة محسوبة على النسبة المقررة من اجمالي الايجار السنوي الذي تم ابرام العقد عليه ،ويتم تحديد نسبة الضريبة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وما تقرره الجهات المعنية في المملكة العربية السعودية، ويتم سدادها في وقت سداد الايجار السنوي.

٦-١ُ-١ يلتزم المستثمر بدفع أي رسوم يفرضها النَّظام أو تصدر بها أوامر سامّية أو غيرها.

۱-۱۲-۷یجب علی المستثمر تحقیق متطلبات الحفاظ علی البیئـة وذلـك وفق قرار مجلـس الوزراء رقم (۷۲۹) وتاریخ ۱۱/۱۱/۱۱3۱هـ وإلی المرسوم الملكي رقم م/۱۵۰ وتاریخ ۱۹/۱۱/۱۱3۱هـ والذی بنص علی التالی:

- عدم إلقاء مياه الصرف أو أي مكونات سائلة غير معالجة أو تصريفها أو حقنها في الآبار الجوفية أو في أي وسط بيئي أو في أي منطقة من مناطق المنكشفات الصخرية للطبقات المائية لأي سبب كان.
 - عدم التخلص من النفايات الخطرة في الأوساط البيئية.

٦-١٢-٨ فـي حالـة حـدوث مخالفـات مـن الـمسـتثمر يطبـق عليـه جـدول المخالفـات والجـزاءات البلديـة الصـادر بـالقرار الـوزاري رقـم (٣٠٠٢-٤٤١٥) وتـاريخ ١٢٤٣/٣/١٢هــ والقواعـد التنفيذيـة للأئحة الصادرة بالرقم (٣٠٠٢-٤٥٠١) وتاريخ ١٢/٣/٣٤٤١هـ كما يلتـزم المسـتثمر بجميـع مـا يستجد من لـوائح وقواعـد وقـرارات وتعـامـيم، ويحـق للشـركة تقـدير اي جـزاءات تتناسـب مـع حجم المخالفة في حالة عدم ذكرها بالجدول والقواعد المشار اليها .

القسم السابع : الاشتراطات الخاصة

- ١-٧ مدة العقد.
- ۲-۷ فترة التجهيز والإنشاء.
- ٧-٣ المسئولية عن المخالفات.
- ٧-٤ اللوحات التعريفية بالمشروع.
 - ۷-٥ الدراسات.
 - ٧-٧ عناصر المشروع.
- ٧-٧ الاشتراطات الفنية للمشروع .

القسم السابع:

الاشتراطات الخاصة.

١-٧ مدة العقد.

مدة العقد (١٥ سنة) (خمسة عشرة سنة) شاملة فترة التجهيز والانشاء من تاريخ استلام المستثمر للموقع من الشركة.

۷-۲ فترة التجهيز والانشاء.

يمنخ المستثمر فترة (١٨ شهراً) والتي تعادل (١١%) من مدة العقد غير مدفوعة القيمة على أن تبدأ هذه الفترة من تاريخ استلام الموقع وذلك للتجهيز والانشاء ويتم توزيع قيمة هذه الفترة بواقع خصم (٨ أشهر) من الدفعة الثالثة، خصم (٤ أشهر) من الدفعة الثالثة، خصم (٣ أشهر) من الدفعة الرابعة ، خصم (٣ أشهر) من الدفعة الخامسة ، وفي حال عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية للتجهيز والانشاء فيحق للشركة فسخ العقد ومطالبة المستثمر بسداد القيمة الابحارية عن فترة التجهيز والانشاء

٧-٣ المسؤولية عن المخالفات.

يكون المستثمر مسؤولاً مسؤولية كاملة أمام الجهات المختصة عما ينتج من مخالفات خلال فترة التجهيز والانشاء وكذلك اثناء تشغيل المشروع، ويعين أحد الأفراد يكون متواجداً فى المشروع طيلة فترة التجهيز والانشاء.

٧-٤ اللوحات التعريفية بالمشروع.

يلتـزم، المسـتثمر بعمـل لوحـات تعريـف بالمشـروع بعـد توقيـع العقـد واسـتلام، الموقـع مباشرةً، موضحاً بها اسم، المشروع ورقم، العقـد الاسـتثماري ومدته والإدارة المشـرفة عليـه وشـعار الهيئـة الملكيـة وشـعار الأمانـة وشـعار الشـركة واسـم، المسـتثمر واستشـاري المشـروع ومقـاول المشـروع واي معلومـات أخـرى تخص المشـروع، وبعـد تشـغيل وافتتـاح المشـروع يتم، عمل لوحات باسم، المشروع ،ويجب علـى المسـتثمر أن ينسـق مـع الشـركة فيما يخص تصميم، اللوحة ومطابقتها لشروط الوزارة.

٧-٥ الدراسات.

يجب على المستثمر القيام، بإجراء الدراسات اللازمة بعد اخذ الموافقات من الجهات والإدارات المختصة وهي على النحو التالي :

- دراسـة للتــَاثيرات المروريـة الناتجـة عــن إقامـة المشــروع وذلـك مــن خــلال أحــد المكاتــب الاستشارية الهندسية المعتمدة لدى الأمانة.
- دراسة هيدرولوجية للموقع من أحد المكاتب المتخصصة قبل البدء وتنفيذ المشروع واعتماد الدراسة من الإدارة المختصة (أن لزم الامر).

- -دراسة بيئية معتمدة من الجهة المختصة (إن لزم الأمر).
- دراسات الأملن و السلامة وما في حكمها معتمدة من مكاتب استشارية مؤهلة بعد عرضها على الجهة المختصة وموافقتهم عليها.
 - -أي دراسة أخرى بتطلبها المشروع.

٧-١ عناصر المشروع.

١-٦-٧ مراعاة الهوية العمرانية للمنطقة.

 ٢-٦-٧ أنشطة تجارية متجانسة مع ضرورة مراعاة اشتراطات الأنشطة التجارية ومساحاتها حسب الأنظمة البلدية والجهات ذات الصلة على أن لا يتجاوز إجمالي المساحات التجارية عن
٥% من مساحة الموقع .

٧-١-٣يجب على المستثمر توفير مسطحات خضراء بنسبة ٥ % على الأقل من المساحة المخصصة للبناء.

٧-٧ الاشتراطات الغنية والاشتراطات الخاصة بالمشروع.



اشـــتراطات المخـــازن والمستودعات



اشــتراطات المراكــز التجارية الواجب على المســتثمر الالتــزام بها



الهويــة العمرانيــة لعمـــــارة مكــــة المكرمة

القسم الثامن : الملحقات

۱-۸ قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات

۸-۲ نموذج العطاء.

۸-۳ نموذج بيانات مقدم العطاء.

٨-١ قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات

غیر مرفق	مرفق	المستند	
		تموذج العطاء.	
		توكيـــل رســمي موثــق (إذا قــام بــالتوقيع علـــى العطــاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء).	
		إثبات أن المسئول عن الشركة / المؤسسة أو وكيله الذي وقع على العطاء لديه صلاحية التوقيع.	
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري.	٤
		صــورة رخصــة الاســتثمار الأجنبــي إذا كــان المســتثمر غيــر سعودي.	
		إضافة أصل خطاب الضمان البنكي باسم أمانة العاصمة المقدسة معتمد لدى البنك السعودي المركزي.	ì
		صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول لنفس سجل المنشأة المتقدم بها.	
		صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول لنفس المنشأة المتقدم بها.	
		صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية لنفس المنشأة المتقدم بها.	
		صورة من شهادة الالتزام بالسعودة لنفس المنشأة المتقدم بها.	
		صورة من إثبات العنوان الوطني للشركة / المؤسسة صادرة من موقع سبل (البريد السعودي)	
		كراسة الشروط والمواصفات	

٨-٢ نموذج العطاء.

السادة شركة البلد الأمين السلام علىكم ورحمة الله وبركاته

إشارة الــى إعلانكــم المنشــور فــي بوابــة الاســتثمار فــي المــدن الســعودية "فــرص" بتاريخ / / 33 اهــالموافق / / / مم، المتضمن رغبـتكم تأجير موقع في مكة مكة المكرمة لاستثماره في مشـروع إنشاء وتشغيل وصيانة مخازن وأنشطة تجارية متجانسة – قطاع الخدمات البلدية شرق مكة المكرمة —مركز الشـرائع للخدمات البلديـة علــى الأصـل البلـدي التـابع لأمانـة العاصـمة المقدســة وحيـث تــم شــراؤنا لكراســة الشــروط والموصـفات للمنافسـة بموجـب الايصـال المرفــق صــورته، واطلعنــا علــى كافــة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسـة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافيـة للحهالة شرعاً.

عليه أتقدم لكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه حسب الأسعار الموضحة بالجدول التالى:

اجمالي القيمة الكلية للفترة	نسبة الزيادة	رقما	كتابة	القيم الإيجارية
	%.			القيمة الايجارية من السنة الأولى الى السنة الخامسة
	% I.			القيمة الايجارية من السنة السادسة الى السنة العاشرة
	% I.			القيمة الايجارية من السنة الحادية عشر الى السنة الخامسة عشر
				اجمالي القيمة الايجارية لكامل مدة العقد (١٥ سنة) شامل القيمة المضافة

وتجدون برفقته كراسة الشروط والمواصفات وضمان بنكي لا تقل قيمته عن ٢٥ % مـن قيمـة الايجار السنوي وكافة المستندات المطلوبة بالكراسة.

□ أقر بصحة المعلومات والبيانات التي كتبتها وبكل ما ورد في الكراسة ويعد هذا ملزما لـي نظاماً.

الاسم:

التوقيع :

التاريخ:

۸-۳ نموذج بيانات مقدم العطاء

	اسم الشركة
	رقم السجل التجاري
التاريخ	صادر من
	نوع النشاط
فاكس	ھاتف
رمز بريدي	صندوق بريد
	العنوان الوطني
	البريد الالكتروني
	حوال

◘ أقر بصحة المعلومات والبيانات التي كتبتها وبكل ما ورد في الكراسة ويعد هذا ملزماً لي نظاماً.

الاسم:

التوقيع :

التاريخ.